

مرسوم رقم 2.05.1457 صادر في 22 من ربيع الأول 1427
«CIME COM S.A» (أبريل 2006) بتغيير دفتر تحملات شركة

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات الصادر بتقديمه
الظاهر الشريف رقم 162-197-1 بتاريخ 2 ربى الآخر 1418 (7 أغسطس 1997)
كما وقع تغييره وتمديمه:

و على المرسوم رقم 2.97.1024 الصادر في 27 من شوال 1418
25 فبراير 1998 (تحديد قائمة الخدمات ذات القيمة المضافة)؛

و على المرسوم رقم 2.97.1025 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) المتعلق بالربط البيني لشبكات المواصلات كما وقع تغييره وتنميته ؟

و على المرسوم رقم 2.97.1026 الصادر في 27 من شوال 1418
25 فبراير 1998) المتعلق بالشروط العامة لاستغلال الشبكات العامة
للمواصلات كما وقع تغييره وتميمه :

و على المرسوم رقم 2.97.1027 الصادر في 27 من شوال 1418
25 فبراير 1998 (المتعلق بشرط توفير شبكة مفتوحة للمواصلات؛

على المرسوم رقم 2.00.810 الصادر في 6 ذي القعدة 1421 (31 يناير 2001) بمنح شركة ARGOS S.A ترخيصا لإقامة واستغلال شبكة عامة للاتصالات بواسطة الأقمار الصناعية من نوع VSAT :

وعلى المرسوم رقم 2.01.2076 الصادر في 13 من شعبان 1422 (30 أكتوبر 2001) القاضي بتفويت ترخيص إقامة واستغلال شبكة عامة للاتصالات بواسطة الأقمار الصناعية من نوع (VSAT) المتنوّع سابقاً لشركة المساهمة ARGOS S.A لفائدة شركة المساهمة CIME : COM S.A

وعلى المرسوم رقم 813-97-2 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) لتطبيق أحكام القانون رقم 24-96 المتعلق بالبريد والمواصلات فيما يخص الوكالة الوطنية لتنمية المواصلات ؟

وعلى المرسوم رقم 2.04.532 الصادر في 14 من جمادى الأولى 1425 (2) يوليول 2004 بتفويض الاختصاصات والسلط إلى السيد رشيد الطالبي العلمي، الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية وال العامة :

و على رأي الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات :

و بعد دراسة المشروع بالمجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1427 (13 أبريل 2006)،

- ٤ - مجموع اتفاقيات استئجار المقدرات؛
- ٥ - مجموع اتفاقيات اقتسام البنيات التحتية؛
- ٦ - الباقي لا تغيير فيه).

«عدم احترام الشروط القانونية والتنظيمية للترخيص ولدفتر التحملات»

«1.22- في حالة عدم تنفيذ "ميدي تيليكوم" التزاماتها المتعلقة بإقامة واستغلال شبكتها والمفروضة عليها بحكم النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل وبموجب دفتر التحملات هذا، فإنها تتعرض للعقوبات المنصوص عليها في المادتين 30 و 31 من القانون رقم 96.24 المشار إليه أعلاه، دون المساس بحق المتابعة الجنائية عند الاقتضاء».

«2.22- في حالة عدم إرسال ميدي تيليكوم المعلومات التي تتطلبها النصوص التشريعية و التنظيمية الجاري بها العمل و التي يخضع لها بالخصوص الرابط البيني للشبكات العامة للمواصلات واستعمال الترددات الراديو كهربائية ومعدات المواصلات، فإنها تتعرض للعقوبات المنصوص عليها في المادة 29 المكررة من القانون رقم 24.96 المشار إليه أعلاه.

«3.22.- لا تخول أي عقوبة من العقوبات المتخذة قانوناً بموجب هذه المادة أي حق في التعويض لفائدة ميدي تيليكوم.

الباقي لا تغيير فيه.)

المادة 4

موضوع الترخيص

«إن الخدمات المقدمة بواسطة شبكة VSAT، موضوع هذا الترخيص، لا تعني سوى :

- ؛
- ؛
- ؛
- ؛
- ؛
- ؛

«- تقديم الخدمات الهاتفية مع مراعاة إذن مسبق من طرف الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات وحسب الشروط التي تحددها.

(الباقى لا تغير فيه).

المادة 5

دخول الترخيص حيز التنفيذ ومدته وتجديده

.....
 «4.5 يمكن تجديد الترخيص لمدة إضافية لا تتجاوز كل واحدة منها خمس (5) سنوات باستثناء التجديد الأول الذي يمكن أن تصل مدته إلى عشر (10) سنوات بناء على طلب توديعه» CIME COM S.A «لدى الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، (6) أشهر على الأقل قبل تاريخ انتهاء مدة صلاحية الترخيص.

الباب الثاني

شروط إقامة الشبكة واستغلالها

المادة 9

شروط إقامة الشبكة

.....
 «6.9 استعمال الأملاك العامة أو الخاصة للدولة من أجل إقامة التجهيزات.

1.6.9 إقامة التجهيزات

«يحق لشركة CIME COM S.A» إنجاز الأشغال الضرورية لاستغلال شبكتها وتوسيعها. وتلتزم باحترام مجموعة الأحكام التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل وخاصة في ميدان إعداد التراب الوطني وحماية البيئة عند إقامة تجهيزات أو منشآت خاصة.

2.6.9 وضع البنية التحتية رهن الإشارة

«طبقا لأحكام المادة 22 المكررة من القانون رقم 24.96 كما وقع تغييره وتميمه والنصوص المتخذة لتطبيقه، تستفيد CIMECOMS. A. من الحق في اللوحة، ولاسيما، إلى منشآت الهندسة المدنية والمسالك وقنوات ونقط المرتفعة التي قد يتتوفر عليها الأشخاص المعنيون «الخاضعون للقانون العام وذوي امتيازات المرافق العامة ومتعبدو الشبكات العامة للمواصلات.

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يغير على النحو المبين في الملحق بهذا المرسوم دفتر تحملات شركة CIME COM S.A الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.00.810 الصادر في 6 ذي القعدة 1421 (31 يناير 2001).

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير المالية والخصوصة والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية وال العامة، كل واحد منهما في ما يخصه.

وحرر بالرباط في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقيمه بالعاطف :

وزير المالية والخصوصة.
 الإمضاء : فتح الله ولعلو.
 الوزير المنتدب لدى الوزير الأول
 المكلف بالشؤون الاقتصادية
 والعامة.
 الإمضاء : رشيد الطالبي العالمي.

*

* *

« تغيير دفتر تحملات الترخيص المنوح لشركة CIME COM S.A لإقامة واستغلال شبكة عامة للاتصالات بواسطة الأقمار الصناعية من نوع VSAT »

المادة 3

النصوص المرجعية

« 1.3 يجب تنفيذ الترخيص المنوح لشركة CIME COM S.A طبقا لمجموع المقتضيات التشريعية والتنظيمية ووفقا للمعايير الجاري بها على المستويين المغربي والدولي؛ خاصة منها ما هو منصوص عليه أو محال إليه في دفتر التحملات هذا، وكذا النصوص التالية :

« - المرسوم رقم 2.05.772 الصادر في 6 جمادى الآخرة 1426 (13 يوليو 2005) المتعلق بالإجراءات المتبعة أمام الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات في ما يتعلق بالترازيات والممارسات المنافية لقواعد المنافسة وعمليات التركيز الاقتصادي.

« - قرار وزير المواصلات رقم 310.98 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) بتحديد الآثار عن تعين الترددات «الراديو كهربائية كما وقع تغييره وتتميمه.

(الباقى لا تغير فيه).

ـ الغرامات التي يتحملها المستعمل في حالة التأخير في الأداء وشروط توقيف الخدمة ، بعد الإنذار ، في حالة عدم الأداء ؛
ـ إجراءات الطعن التي يتتوفر عليها المستعمل في حالة ضرر يلحقه بسبب «CIME COM S.A».

«الباب الثالث»

«المساهمة في المهام العامة للدولة»

المادة 12

«احترام البيئة»

يجب أن تقام البناء التحتية في دائرة احترام البيئة و القيمة الجمالية للأماكن و وفق الشروط الأقل ضررا بالنسبة للملك العام وللأملاك الخاصة.

و تحمل «CIME COM S.A» الأشغال المنجزة على الطريق العام و اللازمة لإقامة البناء التحتية المذكورة و يجب إنجاز هذه الأشغال وفق الأنظمة و المتطلبات التقنية المعمول بها في ما يخص الطرق.

المادة 13

«المساهمة في البحث والتكوين و توحيد المعايير»

في ميدان المواصلات

1.13 تطبيقا لأحكام القانون رقم 24.96 كما وقع تغييره وتميمه، «تساهم» CIME COM S.A سنويا في تمويل برامج البحث والتكوين.

ويحدد المبلغ السنوي لهذه المساهمة في :

ـ نسبة (%) 0,75 من رقم معاملات «CIME COM S.A» برسم التكوين و توحيد المعايير،

ـ و نسبة (%) 0,25 من رقم معاملاتها برسم البحث.

يتم تمويل هذه البرامج وإنجازها وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

المادة 14

«المساهمة في مهام وتحمّلات الخدمة الأساسية»

ـ تساهم «CIME COM S.A» سنويا، في تمويل مهام الخدمة الأساسية في حدود 2% من رقم معاملاتها و ذلك وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

المادة 15 (تنسخ).

يبرم في شأن الاتفاques المتعلقة بالإنشاء المشترك أو باقتسام «المنشآت المشار إليها في هذا البند عقود تجارية و تقنية بين الأطراف المعنية، و ترسل هذه العقود إلى الوكالة الوطنية لتقنيين المواصلات مباشرة بعد توقيعها. و تفصل الوكالة الوطنية لتقنيين المواصلات في النزاعات المتعلقة بها.

(الباقي لا تغير فيه).

المادة 11

«شروط الاستغلال التجاري»

3.11 إشهار التعريفات

ويجب أن تتجز نشرة إشهار التعريفات وفق الشروط التالية :

ـ ترسل نسخة من النشرة إلى الوكالة الوطنية لتقنيين المواصلات «ثلاثين (30) يوما على الأقل قبل ابتداء العمل بأي تغيير مرتقب. ويجوز للوكالة الوطنية لتقنيين المواصلات أن تفرض على COMS.A تعديل في تعريفة خدماتها أو شروط «يعيها متى تبين أن تلك التعديلات لا تحرم، على الخصوص، قواعد المنافسة النزيهة و مبدأ توحيد التعريفات الوطنية لخدمات المواصلات. كما يتبع تبريرها، بطلب من الوكالة، بالنظر إلى عناصر التكلفة المتعلقة بها.

ـ توضع نسخة من النشرة النهائية التي يمكن الإطلاع عليها بحرية، رهن إشارة العموم في كل وكالة تجارية أو نقطة بيع تابعة لمقاول من الباطن مكلف بتسويق تلك الخدمات.

4.11 مسك المحاسبة

ـ تلتزم «CIME COM S.A» بـأحكام المادة 4 من المرسوم رقم 2.97.1026 المشار إليه أعلاه فيما يتعلق بمسك محاسبتها التحليلية وتدقيقها.

5.11

6.11 التساوي في معاملة المستعملين

ـ ويجب أن تخضع نماذج العقود المقترحة من طرف «CIME COM S.A» على العموم إلى مراقبة الوكالة الوطنية لتقنيين المواصلات التي تتأكد من أن العقد يبيّن بوضوح ودقة، على الخصوص، العناصر التالية :

ـ الخدمات المعروضة من قبل «CIME COM S.A» وأجال ت توفير الخدمات وطبيعة خدمات الصيانة؛

ـ المدة التعاقدية الدنيا لإبرام العقد وشروط تجديده؛

ـ التزامات جودة خدمات «CIME COM S.A» والتعويضات المالية أو التجارية التي تدفعها هذه الأخيرة في حالة الإخلال بالالتزامات المذكورة؛

